

59901 - حكم إجبار المرأة على الزواج ممن لا تريد - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

سماحة الشيخ حفظكم الله يقول هذا السائل عندنا في بعض الحالات يزوج آآ بعض الاولياء آآ يزوجون البنات والاخوات غصبا عنهم حتى ولو كانت رافضة لهذا الرجل. واحيانا يأخذون المهر ولا يعطون المرأة شيئا من هذا المهر - [00:00:00](#) توجيه سماحتكم لا يجوز تزوير المرأة الا باذنها من اجل اجبارها سواء كان بكر او ثيبة يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تنكح البكر حتى يستأذن حتى ويقول صلى الله عليه وسلم الطيب احق بنفسه من وليها - [00:00:20](#) تستأمرها سكوتها فليس لابيها ولا غيرها ان يجبرها لابد من اذن هذا هو الصواب لا يحل لاب ولا اخ ولا عم ولا غيرهم ان يجبر البنت بل يجب استئذانها لقوله والبكر يستأذن ابوها. وعينها سكوتها. واللفظ الاخر واليتيمة تستأمر واذنها سكوتها - [00:00:40](#) ان شاء الله - [00:01:07](#)